

Distr.: General  
10 November 2008  
Arabic  
Original: English



## تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان

موجز

يقدم هذا التقرير الذي أعد عملاً بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) إلى المجلس وفريقه العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح كأول تقرير قطري عن حالة الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان. ويغطي التقرير الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٨.

ويركز التقرير على الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في أفغانستان ويحدد الأطراف في النزاع، سواء كانت من الدولة أو من جهات فاعلة من غير الدول، التي ترتكب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال. ويبرز التقرير، بشكل خاص، أن جماعات مسلحة تابعة للدولة لجهات من غير الدول تجند الأطفال وتستخدمهم، وأن جماعات مسلحة تابعة لجهات من غير الدول مثل حركة الطالبان ما زالت تدرب الأطفال وتستخدمهم كمفجرين انتحاريين. ويسلط التقرير الضوء على احتجاج حكومة أفغانستان والقوات العسكرية الدولية أطفالاً متهمين بالارتباط بجماعات مسلحة في انتهاك للقانون الأفغاني وأفضل الممارسات الدولية. ويناقش التقرير أيضاً الازدياد المثير للقلق في عدد الأطفال ضحايا الهجمات التي تشنها ضد المدارس والمجتمعات المحلية جماعات مسلحة تابعة لجهات من غير الدول، بما في ذلك العدد المتزايد بدرجة كبيرة للأطفال الذين يقتلون دون قصد خلال الاشتباكات التي تدخل فيها القوات الدولية والأفغانية. وأخيراً، يستعرض التقرير ضرورة إيلاء قدر أكبر من الاهتمام لمشكلة العنف الجنسي ضد الأطفال، وبخاصة الفتيات، في سياق النزاع المسلح الجاري في أفغانستان.

ويعترف التقرير بالتحديات الكبيرة الكامنة في التصدي لانتهاكات حقوق الطفل في أفغانستان ويحدد مجموعة من التوصيات الرامية إلى وضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم،



فضلاً عن الانتهاكات الجسيمة الأخرى لحقوق الطفل. ويوصي بقيام جميع الأطراف في النزاع بتيسير سبل الوصول إلى مناطق عملياتها وكفالة سلامة الموظفين لأغراض الرصد والإبلاغ. ويدعو الأمم المتحدة إلى البحث، بالتشاور مع حكومة أفغانستان والقوات الدولية، عن طرق ووسائل لتوسيع نطاق الرصد والإبلاغ ليشمل مناطق النزاع التي يتعذر الوصول إليها حتى الآن في أفغانستان.

## أولا - مقدمة

١ - يغطي هذا التقرير، الذي أُعد عملاً بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٨ ويبرز اتجاهات وأنماط الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في سياق النزاع المسلح الجاري في أفغانستان. وقد دعم الرئيس حميد كرزاي إنشاء آلية للرصد والإبلاغ في أفغانستان وأيد ذلك في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٨ فريق الأمم المتحدة القطري، بناء على توصيات فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ المنشأة في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨. ويحدد التقرير الأطراف في النزاع المسؤولة عن الانتهاكات والاعتداءات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال المشمولة بآلية الرصد والإبلاغ التي أيدها مجلس الأمن في قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥) ويبرز سبل تعزيز الرصد وتركيز أهدافه وكذلك التدخلات التي يمكن استخدامها لمنع العنف وتلبية احتياجات الضحايا. ويتضمن أيضا عددا من التوصيات بغية كفالة اتخاذ إجراءات معززة لحماية الأطفال المتضررين من الحرب في أفغانستان. ورغم أن فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ توخت الدقة قدر الإمكان في إعداد هذا التقرير الأول، فإن وجود ثغرات في البيانات أمر لا مفر منه بالنظر إلى الصعوبات التي صودفت في التوثيق والتحقيق، وانعدام سبل الوصول، ومحدودية الوقت المتاح.

## ثانيا - التطورات السياسية والعسكرية والاجتماعية في أفغانستان

### ألف - معلومات أساسية عن أحدث التطورات المتعلقة بالنزاع

٢ - ظهرت حركة الطالبان في عام ١٩٩٤ من المناطق الواقعة في جنوب أفغانستان وأطلقت حركة مسلحة ضد الفصائل المختلفة المتحاربة. وبعد سقوط كابل في يد حركة الطالبان في عام ١٩٩٦، اتحدت معظم الفصائل مُشكلة التحالف الشمالي وواصلت مقاومتها لحركة الطالبان. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، كانت حركة الطالبان قد سيطرت على حوالي ٩٠ في المائة من البلد. وخلال حكم نظام الطالبان، لجأت الحركة في المناطق الخاضعة لسيطرتها إلى تفسير القوانين الدينية والقبلية بأكثر أشكالها محافظة، وبالتالي، هُضمت حقوق المرأة، وحرمت الأطفال من التعليم. وفي الوقت نفسه، أصبح البلد ملاذا آمنا لأنشطة الجماعات التي تستخدم الأساليب الإرهابية، بما فيها تنظيم القاعدة.

٣ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، فرض مجلس الأمن، بموجب قراره ١٢٦٧ (١٩٩٩)، جزاءات إلزامية على الأعضاء الرئيسيين في حركة الطالبان وتنظيم القاعدة. وعقب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، دخلت قوات عسكرية دولية إلى أفغانستان في

تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وأطاحت بنظام حركة الطالبان. واجتمعت الحركات السياسية الأفغانية في بون، ألمانيا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ في إطار مؤتمر عقد برعاية الأمم المتحدة نتج عنه إيجاد إدارة مؤقتة بقيادة حميد كرزاي الذي أعلن رئيساً لمدة ستة أشهر. ومددت فترة الرئيس كرزاي خلال الاجتماع الطارئ والذي عقدته اللوياجيرغا في حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، أيد مجلس الأمن في قراره ١٣٨٣ (٢٠٠١) اتفاق بون الذي يأنشئ القوة الدولية للمساعدة الأمنية لمساعدة الحكومة المؤقتة في الحفاظ على الأمن. وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، أنشأ مجلس الأمن، بموجب قراره ١٤٠١ (٢٠٠٢)، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان. ونص اتفاق بون أيضاً على وضع دستور جديد اعتمده اللوياجيرغا الدستورية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وكانت نتيجة الانتخابات الرئاسية التي نظمت في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ انتخاب حميد كرزاي، بنسبة ٥٥,٤ في المائة من الأصوات. وأسفرت الانتخابات البرلمانية المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ عن إنشاء الجمعية الوطنية ذات الـ ٢٤٩ مقعداً التي افتتحت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وشكلت بالتالي الخاتمة الرسمية لعملية بون السياسية.

٤ - ورغم ما أحرز من تقدم هام على الصعيد السياسي، فإن الحكومة الأفغانية تواجه معارضة مستمرة من حركة الطالبان وجماعات أخرى. وخلال عام ٢٠٠٨، ازداد الوضع الأمني تدهوراً. وفي حين تظل أعمال التمرد مركزة أساساً في الجزئين الجنوبي والشرقي من البلد، حيث لطالما كانت قوية تاريخياً، فإن تأثير هذا التمرد تكثف في مناطق كانت هادئة نسبياً في السابق، بما في ذلك مناطق في المقاطعات القريبة من كابل. وارتفع عدد الحوادث الأمنية إلى ٩٨٣ حادثاً في آب/أغسطس ٢٠٠٨، وهو أكبر عدد سجل منذ سقوط نظام حركة الطالبان في عام ٢٠٠١ ويمثل زيادة بنسبة ٤٤ في المائة مقارنة بالعدد المسجل خلال الشهر نفسه في عام ٢٠٠٧. وفي حين أن الاشتباكات المسلحة بين القوات الأفغانية وقوات الأمن الدولية من جهة والتمرد من جهة أخرى ظلت تزداد عدداً وكثافة، فإن الهجمات غير المتناظرة التي تقوم بها حركة الطالبان قد ازدادت بدرجة أكبر.

٥ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٨، مدد مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان. وفي قراره ١٨٠٦ (٢٠٠٨)، أعرب المجلس من جديد عن قلقه إزاء الإصابات في صفوف المدنيين وكذلك إزاء تجنيد قوات حركة الطالبان للأطفال واستخدامها لهم. وأشار المجلس أيضاً إلى أهمية تنفيذ القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) في أفغانستان وطلب تعزيز عنصر حماية الأطفال في البعثة. ودعا المجلس البعثة أيضاً إلى تعزيز التعاون مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية. وفي ٦ آذار/مارس، عينت السيد كاي إيدي ممثلاً خاصاً لي لأفغانستان.

## باء - القوات المسلحة والجماعات المسلحة التي تضطلع بعمليات في أفغانستان

### ١ - قوات الأمن الوطنية الأفغانية

٦ - صدقت أفغانستان على اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٤. وجرى توقيع البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة والتصديق عليه في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وما زال البرلمان لم يصدق بعد على اتفاقية عام ١٩٩٩ المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ إجراءات فورية للقضاء عليها (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢). ويبلغ السن الأدنى للتجنيد في قوات الأمن الوطنية الأفغانية، المشكّلة من الهيئات المبينة أدناه، ١٨ سنة.

### الجيش الوطني الأفغاني

٧ - إن الجيش الوطني الأفغاني المنشأ في عام ٢٠٠٢ والذي يبلغ قوامه حالياً أكثر من ٥٨ ٠٠٠ فرد نشر بالفعل ٧٢ في المائة من أفرادها. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، اقترح وزير الدفاع الأفغاني زيادة قوام القوة إلى ١٢٢ ٠٠٠ فرد وتمديد الإطار الزمني للنشر إلى عام ٢٠١٢ بهدف التصدي لحجم التهديدات المتوقعة في البلد.

### الشرطة الوطنية الأفغانية

٨ - تشكل الشرطة الوطنية الأفغانية الوكالة الأساسية للحكومة الأفغانية في مجال إنفاذ القوانين. وفي أيار/مايو ٢٠٠٧، عزز قوام القوة إلى ٨٢ ٠٠٠ فرد من ٦٢ ٠٠٠ فرد استجابة لازدياد الحاجة إلى حفظ الأمن نتيجة لازدياد حالات التمرد والالتزامات المتعلقة بإنفاذ القوانين. وتعاني القوة من معدل إصابات عال، إذ قُتل ما يُقارب ١ ١١٩ فرداً من عناصرها ما بين آذار/مارس ٢٠٠٧ وآذار/مارس ٢٠٠٨.

### الشرطة الوطنية الأفغانية المساعدة

٩ - أنشئت الشرطة الوطنية الأفغانية المساعدة كقوة مؤقتة لمساعدة الشرطة الوطنية الأفغانية في أنشطتها المضادة للتمرد. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، بلغ إجمالي قوام الشرطة الوطنية الأفغانية المساعدة ١٠ ٨٩٥ فرداً، رغم أن القوام الموافق عليه هو ١١ ٢٧١ فرداً. وعن طريق البرنامج الذي يركز على التنمية المحلية في مناطق مختارة، من المتوقع دمج القوة في الشرطة النظامية الأفغانية التي تشكل جزءاً من الشرطة الوطنية الأفغانية، وهي قوة الشرطة المدنية الرئيسية.

## المديرية الوطنية للأمن

١٠ - المديرية الوطنية للأمن هي وكالة المخابرات التابعة للحكومة الأفغانية. وهي إحدى أكبر وكالات القطاع الأمني العاملة في إطار مرسوم ما زال سرياً. وتمارس المديرية سلطات واسعة النطاق تشمل احتجاز الأشخاص المدعى أنهم ارتكبوا جرائم تمس بالأمن الوطني واستجوابهم والتحقيق معهم ومقاضاتهم والحكم عليهم، كما أنها تشارك في عمليات ذات صلة بالأنشطة العسكرية.

## ٢ - العناصر المناوئة للحكومة

### حركة الطالبان

١١ - بالرغم من أن حركة الطالبان تشن هجمات في مقاطعات أخرى، فإن تركيزها ينصب أساساً على جنوب البلد وشرقه. وتمثل هذه الجماعة، التي يتزعمها الملا محمد عمر، أكبر جماعة مسلحة تضطلع بعمليات في البلد ويزعم أنها أكثر الجماعات المسلحة تنظيماً وهي، على غرار الجماعات المسلحة الأخرى التي تضطلع بعمليات في أفغانستان، تستخدم أساليب إرهابية ضد أهداف عسكرية ومدنية على حد سواء.

### شبكة حقاني

١٢ - شبكة حقاني التي يتزعمها جلال الدين حقاني، وهو مستشار سابق للملا عمر الذي يتزعم حركة الطالبان، تقيم ارتباطاً وثيقاً بتلك الجماعة وتضطلع بعمليات بصورة خاصة في مقاطعتي خوست وباكثيا في شرق البلد. ويشتهر في أن شبكة حقاني كانت العقل المدبر للهجوم على فندق سيرينا في كابل في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، والهجوم على استعراض عسكري خلال حفل نظم في ملعب كابل في نيسان/أبريل ٢٠٠٨ والهجوم على السفارة الهندية الذي وقع في تموز/يوليه ٢٠٠٨.

### الحزب الإسلامي

١٣ - يتزعم قلب الدين حكمتيار الحزب الإسلامي، وهو من الجماعات التي تنشط أساساً في شرق أفغانستان وفي المقاطعات المحيطة بكابل. وتركز الجماعة عملياتها العسكرية على الهجمات الانتحارية والهجمات ضد قوات الأمن الوطنية الأفغانية والقوات الدولية.

### جماعة سنة الدعوة السلفية

١٤ - جماعة سنة الدعوة السلفية هي جماعة أصولية إسلامية يتزعمها هجير روح الله. وأنشطة هذه الشبكة جد محدودة بسبب التوتر القائم بين هذه الجماعة وحزب قلب الدين الإسلامي. ونتيجة لذلك، فإن وجود السلفيين يقتصر على أجزاء من مقاطعتي كونار ونورستان. وتركز هذه الجماعة عموماً على أعمال تستهدف القوات العسكرية الدولية.

### ٣ - الجماعات المسلحة الأخرى

#### الجماعات المسلحة غير المشروعة

١٥ - يستهدف برنامج حلّ الجماعات المسلحة غير المشروعة الذي تضطلع به الحكومة الأفغانية ما يقدر بـ ١ ٨٠٠ جماعة مسلحة غير مشروعة تعمل بنشاط في البلد، ولا تزال بحوزتها حوالي ٣٣٦ ٠٠٠ قطعة سلاح تقريباً. وبالإضافة إلى المخاطر التي تمثلها هذه الأسلحة، فإن الجماعات المسلحة المتبقية تمثل عائقاً في سبيل استعادة سيادة القانون. كما لم يتم نزع سلاح بعض الفصائل التي شملها برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج على صعيد البلد بالكامل، ولم تُدمج في النظام السياسي السائد. ونتيجة لذلك، لا تزال عدة جماعات مسلحة متورطة في أنشطة غير مشروعة مثل المخدرات والاتجار بالأسلحة.

### ٤ - القوات العسكرية الدولية

#### القوة الدولية للمساعدة الأمنية

١٦ - إن القوات الدولية للمساعدة الأمنية قوة متعددة الجنسيات تتألف من جنود من ٤٠ بلداً من البلدان المساهمة بقوات وتتصرف، بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، تحت قيادة منظمة حلف شمال الأطلسي. وقد أذن مجلس الأمن بموجب قراره ١٥١٠ (٢٠٠٣) بتوسيع نطاق ولاية القوة الدولية للمساعدة الأمنية لدعم السلطة الأفغانية الانتقالية والسلطات التي ستخلفها فيما يتعلق بالحفاظ على الأمن في مناطق أفغانستان الواقعة خارج كابل وضواحيها. وتتألف القوة الدولية للمساعدة الأمنية حالياً من قرابة ٥٢ ٧٠٠ جندي منظمين في ١٨ كتيبة، ووحدة استطلاع تابعة لمشاة البحرية، و ٢٦ فريقاً لإعادة إعمار المقاطعات وغيرها من العناصر. وتعد قيادة المنطقة الجنوبية أقوى قيادة إقليمية وتضم ٢٣ ٨٠٠ جندي، تليها المنطقة الشرقية وفيها ١٦ ٢٠٠ جندي، ويوجد في المنطقة الوسطى ٥ ٩٠٠ جندي، والمنطقة الشمالية ٤ ٣٠٠ جندي وفي المنطقة الغربية ٢ ٥٠٠ جندي.

## عملية الحرية الدائمة

١٧ - ينتشر قرابة ١٢ ٠٠٠ جندي في إطار عملية الحرية الدائمة تحت قيادة الولايات المتحدة الأمريكية. وتعمل هذه القوات تحت قيادة تنفرد بها القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتركز في المقام الأول على تدريب وتجهيز قوات الأمن الوطنية الأفغانية والاضطلاع بعمليات في جميع أنحاء أفغانستان.

## ثالثاً - زيارة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح وآلية الرصد والإبلاغ

١٨ - بناء على دعوة من الحكومة، قامت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، السيدة رادبكا كوماراسوامي، برفقة مدير عمليات الطوارئ في اليونيسيف، السيد لويس جورج، بزيارة أفغانستان في الفترة من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨. وكان القصد من الزيارة إقامة آلية للرصد والإبلاغ تستهدف الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة، عملاً بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) وتقييم أثر النزاع عن كثب. وزارت الممثلة الخاصة كابل وجلال آباد وغارديز والتقت بالرئيس كرزاي، وبوزراء ومسؤولين في القوة الدولية للمساعدة الأمنية وقيادة القوات الموحدة، والوكالات الدولية، والمنظمات غير الحكومية الدولية والأفغانية، وزعماء دينيين وبعدهم من الأطفال والأسر المتضررين من النزاع.

١٩ - وأعربت الممثلة الخاصة عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد باستخدام الأطفال من قبل عناصر مناوئة للحكومة، ووفيات الأطفال وإصابتهم أثناء القتال، واحتجاز الأطفال، وممارسة العنف الجنسي ضد الأطفال، واستمرار الهجمات على المدارس والمدرسين وتلاميذ المدارس. كما أعربت عن قلقها إزاء حالات وفاة وإصابة الأطفال التي تحدث دون قصد نتيجة العمليات التي تقوم بها القوات العسكرية الدولية والقوة الدولية للمساعدة الأمنية. وشددت على ضرورة أن يتمكن موظفو الرصد التابعون للأمم المتحدة من الوصول بدون عائق إلى جميع مرافق الاحتجاز التي يعتقد أن الأطفال موجودون فيها وعلى "ضرورة مواجهة الادعاءات المثيرة للقلق بشأن العنف الجنسي الذي يمارس ضد الفتيان على يد الجهات الفاعلة المسلحة على الرغم من طبيعتها الحساسة".

٢٠ - وعُقد الاجتماع الأول لفرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨، عقب زيارة الممثلة الخاصة. ووافق فريق الأمم المتحدة القطري على آلية الرصد والإبلاغ في ٢٨ تموز/يوليه، بدعم من الرئيس كرزاي. ويشترك في رئاسة فرقة العمل كل



من بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان واليونيسيف، وتتألف عضويتها الحالية من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومنظمة الصحة العالمية. وقبلت اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان دعوة لتصبح عضوا في فرقة العمل القطرية. ورحبت الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل من خارج منظومة الأمم المتحدة بإنشاء آلية الرصد والإبلاغ وتناقش حاليا السبل الآمنة والملائمة للمشاركة في عملها.

## رابعاً - الانتهاكات والخروقات الجسيمة لحقوق الطفل: الحوادث والاتجاهات

٢١ - تُستمد المعلومات والآراء الثاقبة المتعلقة بأثر النزاع المباشر على الأطفال في أفغانستان من مجموعة متنوعة من المصادر التي تجري تحقيقات مستقلة تشمل، حيثما أمكن، شهادات الضحايا وشهود العيان التي يتم التحقق منها بمقارنتها مع شهادات أخرى. إلا أنه نظراً لمسألتي الوصول والأمن، فإن جميع الحوادث لا تنمو تلقائياً إلى علم الجهات الفاعلة في مجال حماية الأطفال أو لا يمكن التحقيق فيها بشكل مستقل، مما يعني في الواقع أن البيانات المتاحة قد لا تمثل الأثر الفعلي للنزاع على الأطفال تمثيلاً كاملاً. علاوة على ذلك، فإن الكثير من البيانات المتاحة لا تكون مفصلة حسب العمر والجنس على الرغم من الجهود الجارية لمعالجة هذه القيود.

## ألف - تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة

٢٢ - تستخدم جميع الأطراف الأطفال على مدى السنوات الثلاثين للنزاع المسلح في أفغانستان. ومنذ الانتهاء من العملية الحكومية لتسريح وإعادة إدماج ٤٤٤ ٧ جندياً دون السن القانونية في عام ٢٠٠٣، علماً بأنه لم يتحقق في إطارها التزم لسلاح جميع الفصائل، لم يكن ثمة رصد للأطفال المعرضين لمزيد من التجنيد أو إعادة التجنيد. وترد مزاعم عن تجنيد الأطفال من قبل الجماعات المسلحة من جميع المناطق، وخاصة المناطق الجنوبية والجنوبية الشرقية والشرقية في البلد. ويذكر أيضاً أن التجنيد دون السن القانونية منتشر في بعض المناطق التي توجد فيها أعداد كبيرة من العائدين أو المشردين داخلياً، بما في ذلك المناطق المحيطة بمخيمات المشردين داخلياً في مقاطعتي هلمند وقندهار، وفي مقاطعتي واركند وغزني اللتين ورد إليهما عدد كبير من العائدين خلال عام ٢٠٠٧. إلا أن تجنيد الأطفال المشردين داخلياً والعائدين ليس موثقاً على نحو محدد. ولم يكن رصد هذه الحالات ممكناً بسبب تزايد انعدام الأمن وعدم تمكن الأمم المتحدة والشركاء المنفذين من الوصول إلى بعض المناطق. إن تجنيد الأطفال، أو التهديد به، يمثل أحد أسباب تشرد الأسر، حسبما أفادت

بذلك مثلاً عشر أسر شردت من منطقة موقور في مقاطعة بغديس إلى مستوطنة شيداي للأشخاص المشردين داخلها في مقاطعة حيرات. وذكرت أسر المشردين داخلها أيضاً أن التهديد العام بالتجنيد من قبل الجماعات المسلحة قد ازداد "لأن حركة الطالبان تدفع مبلغاً أكبر مما تدفعه الشرطة".

٢٣ - ووثقت دراسة أجرتها بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان عن الهجمات الانتحارية حالات الأطفال الذين يزعم أنهم استخدموا كمفجرين انتحاريين من جانب حركة الطالبان. وكانت أعمار معظم هؤلاء الأطفال تتراوح بين ١٥ و ١٦ سنة وكانوا ضحايا التضليل، أو الوعد بالمال، أو أنهم أرغموا على أن يصبحوا مفجرين انتحاريين. وفي ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٨، اقترب صبي يبلغ عمره ١٢ سنة تقريباً من دورية راجلة مشتركة بين القوة الدولية للمساعدة الأمنية والجيش الوطني الأفغاني في منطقة بانجوايي، مقاطعة قندهار مشرعاً يديه. ويُعتقد أن الحزام الانتحاري الذي كان يحمله قد فُجّر عن بُعد.

٢٤ - وثمة مخاوف من أنه يوجد أطفال في صفوف الشرطة الوطنية الأفغانية المساعدة، نتيجة عملية تجنيد لا تطبق فيها إجراءات تحديد السن. ويُزعم أن أطفالاً قد شوهدوا في صفوف الوحدات التي تُرسل قبل العمليات العسكرية في المنطقة الجنوبية. ولم يتم التحقق من هذه المزاعم بالكامل. ولدى فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ معلومات موثقة عن حالات أطفال جندتهم الشرطة الوطنية الأفغانية، بما في ذلك في المناطق الشمالية والجنوبية والجنوبية الشرقية من البلد. ففي إحدى المقاطعات الشمالية مثلاً، يعمل سبعة أطفال تتراوح أعمارهم بين ١٦ و ١٨ سنة في مقر الشرطة الوطنية الأفغانية في المقاطعة يقومون بمهام الشرطة العادية، بما في ذلك الدوريات، أو حراسة مواقع الشرطة، أو تنفيذ مهام عند نقاط التفتيش. وفي المنطقة الجنوبية، تم بنجاح تسريح صبيين اثنين يبلغ عمر كل منهما ١٤ سنة كانت قد جندتهما الشرطة الوطنية الأفغانية، بعد تدخل من جانب الجهات الفاعلة لحماية الطفل مع السلطات.

## باء - الأطفال المحتجزون بسبب ارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة

### ١ - الاحتجاز من قبل السلطات الأفغانية

٢٥ - تسلط حوادث معينة الضوء على تحديات مترابطة عدة وهي: التجنيد دون السن القانونية، وعدم وجود إجراءات كافية للتحقق من العمر، والمعاملة السيئة للأطفال المحتجزين بسبب ارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة. وفي إحدى المقاطعات الشمالية، انضم فتى يبلغ من العمر ١٧ سنة إلى الشرطة الوطنية الأفغانية يحمل وثيقة هوية مزورة. وبينما كان يقوم بمهامه عند نقطة تفتيش، تعرض لهجوم على يد حركة الطالبان فأخذ رهينة إلا أنه أفرج عنه.

لاحقا بعد أن سلم سلاحه إلى المهاجمين. ثم أُلقي القبض على الطفل واحتجز بدعوى مساعدته للعدو. وأثبت التحقق من عمره الذي أجراه محاميه بأنه يبلغ من العمر ١٨ سنة. ومع أن المحامي دفع بأنه لا يمكن محاكمة الطفل إلا في محكمة للأحداث، فقد استمرت المحكمة العسكرية في مقاضاته. وتمت تبرئته لاحقا.

٢٦ - ومنذ أن دخلت القوات العسكرية الدولية إلى أفغانستان في عام ٢٠٠١، أُلقت وكالات إنفاذ القوانين الأفغانية والقوات العسكرية الدولية القبض على عدد غير معروف من الأطفال بسبب ارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة. وتظهر معلومات وردت من وزارة العدل ومن شركاء معنيين بحماية الطفل أنه خلال الفترة الممتدة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٨، اعتقل ما لا يقل عن ٢٨ طفلا بتهم تتعلق بالأمن القومي؛ جميعهم من الذكور، تراوحت أعمار معظمهم بين ١٥ و ١٧ سنة عندما أُلقي القبض عليهم، وكان أصغرهم في الثانية عشرة من عمره. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وثقت الجهات الفاعلة المعنية بحماية الطفل ١٣ حالة من هذه الحالات. وإن احتجاز الأطفال بسبب قضايا تتعلق بالأمن القومي يتعارض مع أحكام قانون الأحداث الأفغاني.

٢٧ - ومن دواعي القلق عدم تمكن هيئات الرصد من الوصول بانتظام إلى مرافق الاحتجاز التي تديرها المديرية الوطنية للأمن، ولا سيما في ضوء التقارير التي تلقتها اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان والتي تفيد بأن الأطفال يتعرضون لمعاملة قاسية. وإن القدرة على الوصول التام إلى هذه المرافق سيتيح الرصد الجيد ويسمح بالتدخلات المناسبة بالنسبة للقضايا التي تتم معالجتها خارج الإطار التشريعي الأفغاني. وفي الواقع، في حين يجب إحالة الأطفال ممن هم في نزاع مع القانون إلى مراكز إعادة تأهيل الأحداث، تقوم المديرية الوطنية للأمن باحتجاز أطفال لا تتجاوز أعمارهم ١٢ سنة. وأفاد معظم الأطفال أنهم لا يحصلون على المساعدة القانونية أو الوثائق القانونية. وأفاد بعضهم أنهم تعرضوا إلى التهديد وسوء المعاملة أثناء استجوابهم للحصول على معلومات عن أنشطتهم عندما كانوا مرتبطين مع جماعات مسلحة.

٢٨ - بالإضافة إلى ذلك، ينبغي إيلاء اهتمام خاص بحالة فئات معينة مثل الأطفال الأجانب أو الأطفال الذين سلموا أنفسهم إلى سلطات الدولة. ويتضح ذلك في حالة اثنين من الفتيان الباكستانيين اللذين ظلا دون اتصال بأسرتهما لمدة أشهر. ووثقت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ أيضا قضية فتى يبلغ من العمر ١٥ سنة احتجزته المديرية الوطنية للأمن بعد أن سلم نفسه إلى الشرطة. وكانت حركة الطالبان قد أغرته للمشاركة بعملية انتحارية.

ولا يزال الفتى محتجزاً منذ أكثر من خمسة أشهر لدى المديرية الوطنية للأمن دون متابعة قضائية ملائمة.

## ٢ - الاحتجاز من قبل القوات العسكرية الدولية

٢٩ - ثمة ادعاءات بوجود حالات احتجاز تعسفي وغير قانوني في المرافق التي تديرها القوات العسكرية الدولية، مع أن الحالات المبلغ عنها المتصلة باحتجاز أطفال لا تزال محدودة. وتحاول بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان واللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، دونما نجاح يذكر الوصول إلى هذه المرافق وهما عاجزتان تماماً عن الوصول إلى "مرفق الاحتجاز الميداني" في قاعدة باغرام الجوية، مقر قوات الولايات المتحدة في أفغانستان. وسُجِّلت ادعاءات تفيد باحتجاز أطفال في سجن انفرادي، كما تؤكد ذلك حالة الفتى البالغ من العمر ١٧ سنة الذي أُعتقل خلال عملية مشتركة قام بها الجيش الوطني الأفغاني وقوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة. ويقال إنه أُحتجز في أحد مرافق فريق إعادة إعمار المقاطعات التابع للولايات المتحدة لمدة شهر دون أن يُسمح له بالاتصال بمحام أو بأسرته، ثم نُقل إلى المديرية الوطنية للأمن قبل أن تصدر المحكمة الابتدائية أمراً بإطلاق سراحه.

٣٠ - وفي تقريرها الأخير المقدم إلى لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة، أقرت الولايات المتحدة بوجود عشرة أطفال تقل أعمارهم عن ١٨ سنة وقف الاحتجاز الإداري في قاعدة باغرام الجوية. وأشار التقرير أيضاً إلى أنه لا توجد لدى الولايات المتحدة سياسة محددة للتعامل مع الأحداث الذين يُلقى القبض عليهم أو يُحتجزون نتيجة للتزاع. ويذكر التقرير كذلك أن ثمانية أحداث أفغان تتراوح أعمارهم بين ١٣ و ١٧ سنة محتجزون في خليج غوانتانامو منذ عام ٢٠٠٢؛ وأطلق سراح ستة منهم وسيواجه اثنان اتهامات جنائية تشمل اتهامات بارتكاب جرائم حرب. إذ يواجه عمر خضر مثلاً، وهو مواطن كندي، اتهامات بارتكابه جرائم مزعومة عندما كان في الخامسة عشرة من العمر في أفغانستان، إذ يدعى أنه كان آنذاك جندياً طفلاً. وقد أُلقت قوات الولايات المتحدة القبض على خضر بعد تبادل لإطلاق النار في تموز/يوليه ٢٠٠٢. وفي ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، أُتهم بارتكاب جرائم حرب أمام اللجنة العسكرية للولايات المتحدة بزعمه قتل جندي أمريكي. وعلى الرغم من عمره عند ارتكاب هذه الجرائم المزعومة، لم تُطبق المعايير الدولية لقضاء الأحداث. ويُحتجز خضر في خليج غوانتانامو منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، حيث يزعم أنه تعرض إلى عمليات استجواب أُسيئت معاملته خلالها وحُبس انفرادياً لفترات طويلة. ولم يعد الآن

في حبس انفرادي. وخلال المحاكمة، احتج الدفاع بأنه ينبغي للولايات المتحدة أن تعتبر أن خضر ضحية.

٣١ - وستسعى الجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان إلى التعاون مع القوات العسكرية الدولية لكفالة أن يُعامل الأطفال الذين يعتقلون بسبب تورطهم المزعوم مع أطراف النزاع، سواء داخل أفغانستان أو خارجها، وفقا للمعايير القانونية، وذلك لتفادي انتهاك معايير العدالة للأطفال، كما هو موثق لدى مختلف منظمات حقوق الإنسان المختلفة.

## جيم - قتل الأطفال وتشويههم

٣٢ - خلال الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠٠٧ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٨، سجلت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان ١٧٢٢ حالة وفاة في صفوف المدنيين بسبب النزاع. ولا تزال مسألة الإصابات في صفوف المدنيين، وخاصة الأطفال، مصدر قلق كبير. وفيما يلي بعض الحوادث الكثيرة التي ألحقت أضرارا بالأطفال.

٣٣ - ويقع الأطفال ضحية هجمات انتحارية تنسقها عناصر مناوئة للحكومة تستهدف أساسا قوات الأمن الوطنية والدولية، والبنى التحتية الحكومية والأفراد المرتبطين بها. وفي ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وفي منطقة ديراوت، مقاطعة أروزغان، يُذكر أن هجوما انتحاريا استخدم فيه شخص يحمل جهازا متفجرا مرتجلا استهدف قافلة تابعة للقوة الدولية للمساعدة الأمنية، مما أدى حسبما أُبلغ إلى وفاة ١٢ تلميذا. وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، استهدف انتحاري وفدا من أعضاء البرلمان على الطريق في منطقة بول - إي - خومري، مقاطعة بغلان. ويبدو أن الشرطة والحراس الشخصيين فتحوا النار عشوائيا بعد وقوع الانفجار. وتشير تقارير مستقلة مختلفة إلى أنه كان من بين القتلى ٥٢ تلميذا وخمسة معلمين من أصل ٧٠ شخصا تقريبا. ويُذكر أن ما يقرب من نصف المصابين كانوا من الطلاب. ومع أنه لم يحدد بدقة عدد الضحايا الذين سقطوا من جراء إطلاق النار، لا بسبب الانفجار، فإن التقارير أكدت أن عدد الضحايا ارتفع بسبب إطلاق النار عشوائيا على الحشد من قبل الشرطة وحراس الأمن الشخصيين. وفي ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٨ في مقاطعة قندهار، أودى هجوم تفجيري انتحاري بحياة ٦٧ شخصا، بينهم ستة أطفال، وأصاب أكثر من ٩٠ شخصا بجراح. وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨، استخدم جهاز متفجر مرتجل محمول على مركبة في هجوم على السفارة الهندية في كابل، مما أسفر عن مقتل زهاء ٥٠ مدنيا، كان من بينهم عدد من الأطفال.

٣٤ - ويكون الأطفال دون قصد ضحية للعمليات العسكرية المشتركة التي تقوم بها قوات الأمن الوطنية الأفغانية والقوات العسكرية الدولية، بما في ذلك حدث وقع في ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، في منطقة دوب، مقاطعة نورستان، حيث أُفيد أن عملية قامت بها القوات

العسكرية الدولية والجيش الوطني الأفغاني أسفرت عن مقتل ما لا يقل عن ١٨ مدنيا بينهم ٤ نساء و ٧ أطفال، وأصيب ١٥ شخصا بجروح من بينهم امرأتان و ٣ أطفال، ودُمر زهاء ١٥٠ منزلا. وفي ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وفي كابل، يُذكر أن قوة مشتركة بين المديرية الوطنية للأمن والجيش الوطني الأفغاني طوقت منزلا كانت تختبئ فيه عناصر مناوئة للحكومة. وعندما حاولت هذه العناصر الفرار من المنطقة، قُتل مدنيان، امرأة وطفل في تبادل لإطلاق النار عقب ذلك.

٣٥ - وتقع الإصابات في صفوف المدنيين، وخاصة الأطفال، بصورة غير متعمدة نتيجة عمليات القصف الجوي والهجمات البرية بسبب عدم دقة الاستهداف أو الخطأ في تحديد هوية المستهدفين. ففي ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وفي منطقة تاغاب، مقاطعة كاپيسا، يُذكر أن القوات العسكرية الدولية نفذت هجوماً جويين على مجمع يقيم فيه على ما يزعم أحد كبار المقاتلين في حركة الطالبان. وفي الهجوم الأول، قُتل طفلان عمر أحدهما ١٤ سنة والآخر ٤ سنوات. وفي حادث مماثل وقع في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٨، ونتيجة لغارة جوية شنتها القوات العسكرية الدولية في منطقة مانوغاي، مقاطعة كونار، يزعم أن ١٤ مدنيا قد لقوا حتفهم، بينهم ٩ أطفال؛ وأصيب طفلان آخران بجروح. ووفقا للقوة الدولية للمساعدة الأمنية، لم تقع خسائر في صفوف المدنيين بسبب استخدام ذخائر دقيقة وزعم أن سبعة عناصر من المناوئين للحكومة قد لقوا مصرعهم. وفي ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨، وفي منطقة ديه بالا، مقاطعة نانغاهار، زعمت السلطات الأفغانية أن عملية دعم جوي قامت بها القوات العسكرية الدولية أصابت موكب زفاف فيما كانت تحاول استهداف تجمع يشبه بأنه يضم عناصر مناوئة للحكومة، مما أسفر عن مقتل ٤٧ مدنيا من بينهم ٣٠ طفلا، وإصابة ١١ آخرين بجروح.

٣٦ - وتعد عمليات التفتيش والمداهمات الليلية من سمات الأنشطة العسكرية الدولية. إلا أنه لوحظ أن القوات العسكرية الدولية قد عدلت من إجراءاتها بهدف التقليل من قتل أو جرح الأطفال إلى أدنى حد. ومع ذلك، لا يزال الأطفال يقعون ضحايا مثل هذه العمليات كما حدث في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٨، في منطقة باكوا، مقاطعة فرح، حيث أُفيد عن مصرع ١١ مدنيا، من بينهم ثلاثة أطفال دون الرابعة عشرة من العمر، نتيجة غارة ليلية شنتها قوات عملية الحرية الدائمة على مخابأ يُزعم أنه تابع لعناصر مناوئة للحكومة. وفي حادث آخر وقع في ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٨، في منطقة نادر شاه كوت، مقاطعة خوست، قُتل ستة مدنيين، بينهم طفلان وامرأة خلال غارة ليلية يزعم أن قوات عملية الحرية الدائمة قد شنتها.

## دال - الحوادث المتصلة بالذخائر غير المنفجرة وغيرها من مخلفات الحرب من المتفجرات

٣٧ - لا تزال الحاجة تدعو إلى إزالة الألغام من ما يقدر بنحو ٧٢٨ كيلومترا مربعا من الأرض تضم ٥٠٢٧ منطقة خطرة تنتشر فيها ألغام مضادة للأفراد وألغام مضادة للدبابات وعدد كبير من مخلفات الحرب من المتفجرات خلال الفترة السابقة والحالية من النزاع، ولا سيما في المناطق الشرقية والشمالية والجنوبية الشرقية.

٣٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قُتل ٨١ طفلا وأصيب ٣٣٢ بجراح بسبب الذخائر غير المنفجرة ومخلفات الحرب من المتفجرات. ويشكل الصبية ٨٩ في المائة من الضحايا. وتنجم غالبية هذه الحوادث عن انفجار الذخائر غير المنفجرة (٣٦,٦ في المائة) والألغام المضادة للأفراد (٢٢,٨ في المائة) والألغام المضادة للدبابات (١٩,١ في المائة). أما الأجهزة المنفجرة المرتجلة والأفخاخ المنفجرة، والذخائر العنقودية والصمامات، فهي المسؤولة عما تبقى من الحوادث. ففي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ مثلا، في تيرين كوت، مقاطعة أروزغان، يُذكر أن أسرة لديها ٣ أطفال قُتلت عندما ارتطمت الدراجة النارية التي يركبونها بجهاز متفجر مرتجل على جانب الطريق. وفي ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، لقي طفلان مصرعهما وأصيب طفل آخر بسبب انفجار ذخيرة غير منفجرة (قذيفة مدفعية) في المقاطعة ١٧، كابل. وفي ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٨، وفي منطقة دامن، مقاطعة قندهار، يُذكر أن ٣ أطفال لقوا مصرعهم عندما انفجر جهاز متفجر مرتجل في قناة مياه بالقرب من المكان الذي كانوا يلعبون فيه.

## هاء - اختطاف الأطفال

٣٩ - لم توثق سوى حالات قليلة جدا من اختطاف الأطفال نتيجة للنزاع. إلا أنه نتيجة الفراغ الأمني السائد في بعض المناطق، يبلغ عن جرائم اختطاف أطفال في كثير من الأحيان. وفي إحدى الحالات، قامت عناصر مناوئة للحكومة في المنطقة الغربية باختطاف طفل المدعي العام في المقاطعة الذي كان قد بدأ تحقيقا جنائيا ضد هذه الجماعة. وقُتل الطفل بعد فترة قصيرة من اختطافه.

## واو - الهجمات على المدارس والمستشفيات

١ - الحوادث التي تكون حركة الطالبان وعناصر مناوئة للحكومة متورطة فيها والتي تؤثر على قطاع التعليم

٤٠ - يبين تحليل أولي أجري على ٧٢٢ حادثة تؤثر على التعليم سجلتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) خلال الفترة من ٢٠٠٤ إلى تموز/يوليه ٢٠٠٨ أن الجنوب هو

أكثر المناطق تضررا. فقد وقع ٢٣٠ حادث من هذا النوع خلال الفترة بين تموز/يوليه ٢٠٠٧ وحزيران/يونيه ٢٠٠٨ وحدها، مما يمثل تصاعدا قياسا إلى السنوات السابقة.

٤١ - وكانت أعمال العنف تستهدف عادة المدارس بوصفها تمثل الحكومة المركزية أو تُعتبر شكلاً من أشكال التدخل الأجنبي، ويقال إن حركة الطالبان والعاملين لحسابها هم المسؤولون عن ذلك. علاوة على ذلك، حرمت حركة طالبان جميع الفتيات تقريبا من حقهن في الالتحاق بالمدارس عندما كانت في السلطة، وهو موقف لا تزال تعمل على تنفيذه بوحشية. ففي حين لا تمثل مدارس البنات مثلا سوى ١٤,٨ في المائة من مجموع عدد المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية في أفغانستان، فإنها تتأثر بنحو ٥٠ في المائة من الحوادث المسجلة. ففي الفترة من ٢٢ إلى ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، أُحرقت في مقاطعة لوغار أربع مدارس، منها ثلاث مدارس للفتيات، على يد عناصر مسلحة غير معروفة.


٤٢ - ويعد حرق المدارس إلى حد بعيد أكثر أنواع الحوادث شيوعا التي تتضرر منها المرافق التعليمية. ففي عاصمة مقاطعة لوغار مثلا، أُضرمت النار في ثلاث مدارس خلال الفترة الممتدة من نيسان/أبريل إلى أيار/مايو ٢٠٠٨. وفي مدينة قندهار، أُحرقت تماما ثلاث مدارس في الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ٢٠٠٨. وكثيرا ما تتخذ التهديدات الموجهة ضد المدارس أو الموظفين أو المعلمين أو التلاميذ أو الآباء شكل "رسائل ليلية"، أو رسائل تهديد أو رسائل تترك في الأماكن العامة في الليل، وكثيرا ما تنسب إلى حركة الطالبان. وخلال صيف عام ٢٠٠٧ مثلا، تُركت "رسائل ليلية" في مدرسة في مقاطعة ساري بول تطالب المدرسين بأن يتوقفوا عن تدريس الفتيات وتحذر من أن حركة الطالبان ستعود قريبا إلى السلطة. ويعتقد أيضا أن التهديدات والهجمات تستهدف مرافق شيدتها فرق إعادة إعمار المقاطعات، مما أفضى إلى عدم استخدام عدد كبير جدا منها، بما في ذلك معهد تدريب المعلمين في مقاطعة غازني. ويقع المعلمون والعاملون في الهيئة التعليمية أيضا ضحايا عمليات قتل مستهدفة، كما تشهد على ذلك الهجمات التي حدثت في مقاطعة جوزان، حيث أُطلقت النار على مدير مدرسة ابتدائية للبنات وأردني قتيلا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وفي مقاطعة قندوز، حيث قُتل معلمان في أيار/مايو ٢٠٠٨. وتنسب هذه الحالات، التي تجري الشرطة تحقيقا فيها، إلى عناصر مناوئة للحكومة، مع أنه لم تتخذ إجراءات أخرى حتى الآن.

٤٣ - وتعرضت المدارس إلى هجمات مسلحة وإلى وضع أجهزة متفجرة مرتجلة وغيرها من الأجهزة المتفجرة في المدارس أو حولها. كما تأثرت المدارس بالتدخلات العسكرية التي تجري في المناطق المجاورة، والتي تسفر أحيانا عن مقتل أو إصابة مدرسين وتلاميذ. ففي مقاطعة كابييسا مثلا، وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أُطلقت القوات العسكرية الدولية قذيفة مدفعية سقطت في مجمع مدرسي، مما أسفر عن مقتل صبي. كما أن نقاط التفتيش ومراكز



الشرطة أو المعسكرات التي تقيمها أطراف النزاع في المناطق الملاصقة للمرافق التعليمية تؤثر في أمن المدارس. ففي مقاطعة واركندك، قُتل طالب في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ وأصيب أربعة آخرون بجراح نتيجة مشاجرة مسلحة بين الشرطة الوطنية الأفغانية وزعماء أفراد من حركة الطالبان بالقرب من مدرستهم.

الجدول ١



## ٢ - الحوادث التي تكون حركة الطالبان وعناصر مناوتة للحكومة متورطة فيها والتي تؤثر على قطاع الصحة

٤٤ - سجلت منظمة الصحة العالمية واليونسيف حوادث تتصل بالنزاع المسلح الذي يؤثر على قطاع الصحة، بما في ذلك العمليات التي تشنها عناصر مناوتة للحكومة على المراكز الصحية، والتهديدات، وعمليات قتل وجرح العاملين في تلك المراكز، ونهب المرافق، وإغلاق المراكز والبرامج قسراً، والترهيب الذي يستهدف المنظمات التي تدعم البرامج الصحية. وتفيد منظمة الصحة العالمية أن عشرات العاملين في مجال الصحة قد اختطفوا و/أو قتلوا خلال العامين الماضيين في جميع أنحاء البلد. فقد قامت مثلاً في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ عناصر مسلحة في إحدى المقاطعات الشمالية بقتل طبيب وحارس أمن رميا بالرصاص في عيادة طبية تديرها منظمة غير حكومية دولية.

٤٥ - والمرافق الصحية ليست محمية من التأثير المباشر للعمليات العسكرية. ففي أيار/مايو ٢٠٠٨ مثلاً، يُذكر أن مقر الشرطة الوطنية الأفغانية في مقاطعة فرح، تعرض للهجوم من قبل عناصر مسلحة باستخدام القنابل الصاروخية. ولحق الضرر بعيادة صحية قريبة خلال

تبادل إطلاق النار. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أن أحد صاروخين يشتهب أن أفراد من حركة الطالبان قد أطلقتها باتجاه مدينة أسد أباد، مقاطعة كونار، أصاب المستشفى العام، مما أسفر عن مقتل شخص وإصابة اثنين بجراح. وإن استخدام قوات الأمن الأفغانية الوطنية للمرافق الصحية، بما في ذلك المرفق الذي احتلته الشرطة الوطنية الأفغانية منذ ربيع عام ٢٠٠٨ في مقاطعة قندهار، قد يجعل من الصعب كفالة أمن هذه المرافق خلال النزاع.

٤٦ - وإن تدهور الوضع الأمني دفع مسؤولي الصحة الأفغانيين إلى إغلاق نحو ٣٦ مرفقا صحيا في المقاطعات الجنوبية والشرقية، مما حرم مئات الآلاف من الأطفال من الخدمات الصحية الأساسية. وذكرت وزارة الصحة العامة في أيار/مايو ٢٠٠٨ أن أكثر من ٣٦٠.٠٠٠ شخص في مقاطعات هلمند وقندهار وفرح وزابول وباكتيكا يجرمون من الخدمات الصحية بسبب انعدام الأمن. فعلى سبيل المثال، أن إغلاق مركز خيرخانا للصحة الأساسية في مقاطعة بغديس في منتصف تموز/يوليه ٢٠٠٨ على يد عناصر مناوراة للحكومة، أثر على قرابة ٣٠.٠٠٠ شخص. كما أن انعدام الأمن الحالي يعيق الجهود الحيوية المبذولة للقضاء على شلل الأطفال، كما يدل على ظهور ١٥ حالة جديدة أبلغ عنها حتى الآن في عام ٢٠٠٨. وفي مقاطعة قندهار، سجلت أربعة حوادث تعرض لها مشرفين على التلقيح على يد عناصر من حركة طالبان في ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨، وذلك في اليوم الثاني من الحملة.

٤٧ - وتؤثر هذه الحوادث أيضا على الجهود المبذولة لزيادة عدد النساء المهنيات العاملات في مجال الصحة في جميع أرجاء البلد. وتعمل في أقل من ٣٠ في المائة من المرافق الصحية عاملات في المجال الصحي، مما يعكس صعوبة استقدام موظفات مؤهلات والمشاكل التي تواجهها العاملات في مجال الصحة في المناطق الريفية أو في المناطق غير الآمنة. ونظرا إلى أن النساء العاملات في مجال الصحة يشكلن النسبة الأكبر من النساء العاملات في البلد، فإنهن يتعرضن بشكل خاص لأعمال التخويف والتهديد من قبل حركة الطالبان وغيرها من العناصر المحافظة. إن عدم وجود عاملات يؤثر مباشرة على تقديم الخدمات الصحية للطفل والأم، وذلك لأن النساء يحجمن عن الحصول على الرعاية من المهنيين الذكور العاملين في مجال الصحة.

## زاي - العنف الجنسي المرتكب ضد الأطفال

٤٨ - يوجد عدد من التقارير الموضوعية تفيد بأن الأطفال، وبخاصة الصبية، يتعرضون لانتهاكات جنسية واستغلال جنسي من جانب أفراد في القوات المسلحة والجماعات المسلحة. وعلى سبيل المثال، قبض على ضابطي شرطة في إحدى المقاطعات في جنوب شرق

البلد عقب تدخل الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل، لاعتدائهما جنسيا على صبي عمره ١٥ عاما، وأطلق سراحهما عقب ما زُعم من رشوتهما للسلطات. وفي حادث مماثل وقع في الشمال، أبلغ عن أن صبياً عمره ١٦ سنة كان قد جند في الجيش الوطني الأفغاني بعد تقديم وثيقة هوية مزورة، اعتدى عليه جنديان جنسيا عقب ذلك. ولا توفر حماية كافية لضحايا العنف/وشهوده، ولا تصل إلى مرحلة الملاحقة سوى حالات قليلة جدا. وذكرت مصادر موثوقة كأحد العوامل المسببة لذلك الخشية من الانتقام العنيف من الضحايا وأسرهم. وبالإضافة إلى ذلك، ونظرا لعدم وجود تشريع محدد يتناول موضوع العنف الجنسي، غالبا ما يُقبض على الضحايا ويتهمون بالزنا.

٤٩ - وفي حين أن معظم الضحايا لا يرغبون في الإبلاغ عما تعرضوا له، فمن الممكن مناقشة بعض الحوادث التي تورط فيها أفراد من قوات الأمن الوطنية الأفغانية وعاجلتها السلطات على نحو مناسب. على سبيل المثال، اغتصب فرد في الجيش الوطني الأفغاني يعمل في شمال أفغانستان فتاة تبلغ من العمر ١١ عاما وحكمت عليه محكمة عسكرية بالسجن ١٥ سنة في أوائل عام ٢٠٠٨. وتعرض صبي عمره ١٢ عاما وأحد أقاربه من الذكور البالغين كانا يعملان في موقع للشرطة لاعتداء جنسي من قبل ثلاثة من ضباط الشرطة خلال فترة غير معروفة، فتقدما بشكوى بدعم من شبكة العمل من أجل حماية الأطفال. وحكم على مرتكبي تلك الجريمة بالسجن لمدة ١٠ سنوات. وفي إحدى المقاطعات الجنوبية، أوقف ضابط شرطة صبياً عمره ١٦ عاما بذريعة التحقق من هويته، واغتصبه عقب ذلك. وأبلغ الصبي مقدمي الخدمات عن الاعتداء، فدعموه في تقديم شكوى. وتجري مقاضاة ضابط الشرطة.

٥٠ - يرتكب العنف ضد الأطفال، ولا سيما العنف ذو الطابع الجنسي، خلال فترات عدم الاستقرار بصورة خاصة، وتتمثل ممارسة "باتشا بيريش" (لعب الصبيان) في عزل الصبية عن العالم الخارجي واستخدامهم للتسلية الجنسية والاجتماعية الضارة من جانب أمراء الحرب وغيرهم من زعماء الجماعات المسلحة. وهذه الممارسة، شأنها في ذلك شأن أي شكل من أشكال العنف ضد الأطفال، يدينها الإسلام وجميع القادة الروحيون والحكوميون والثقافيون. وقد أكدت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ حدوث محاكمات بالنسبة لعدد صغير من الحالات ويجري الآن استحداث المزيد من المبادرات، بما في ذلك إجراء دراسات بشأن مسألة الاستغلال الجنسي للأطفال. إلا أن المسؤولين عن اتخاذ التدابير والناشطين في مجال حقوق الإنسان أبرزوا الصعوبات المصادفة في منع هذه الممارسة والتصدي للعنف ومحاكمة مرتكبيه على نحو أكثر اتساقا.

## حاء - حرمان الأطفال من المساعدة الإنسانية

٥١ - صار الحصول على المساعدة الإنسانية يخضع لقيود متزايدة في المناطق المتضررة من النزاع من جراء أنشطة العناصر المناوئة للحكومة، وقد حددت الأمم المتحدة ٧٩ منطقة في الوقت الحاضر بوصفها مناطق 'خطر بالغ' يتعذر وصول وكالات الأمم المتحدة إليها لإنجاز البرامج. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أبلغ المكتب الأفغاني المعني بسلامة المنظمات غير الحكومية عن ٧١ حادثاً تعرضت لها منظمات غير حكومية على يد عناصر مناوئة للحكومة، من بينها أعمال ضرب وتفتيش وتهديد واختطاف، فضلاً عن الهجمات التي تستخدم فيها المتفجرات/الأجهزة المتفجرة المرتجلة، وقذائف الهاون، والقذائف، وغيرها من الأسلحة. وقد ازداد عدد الاعتداءات التي يتعرض لها العاملون في المجال الجنساني على يد العناصر المناوئة للحكومة. وقلص العديد من وكالات المعونة حجم ونطاق عملياتها نتيجة لذلك. وكانت عملية الاغتيال التي أعلنت حركة الطالبان مسؤوليتها عنها لثلاثة من العاملين الدوليين في مجال المعونة وموظف وطني واحد من لجنة الإنقاذ الدولية في ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٨ في مقاطعة لوغار هي أحدث حلقة في ذلك المسلسل. كما أثر ازدياد عدد الهجمات من جانب العناصر المناوئة للحكومة سلباً على فرق إزالة الألغام، لا سيما في الجنوب والجنوب الشرقي. ومنذ عام ٢٠٠٣، قُتل ٣٨ موظفاً وجرح ٤٧ آخرون. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير وحدها، لقي ١٠ موظفين مصرعهم وأصيب ٢٠ آخرون. وكانت عملية الاغتيال التي أعلنت حركة الطالبان مسؤوليتها عنها لثلاثة من العاملين الدوليين في مجال المعونة وموظف وطني واحد من لجنة الإنقاذ الدولية في ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٨ في مقاطعة لوغار هي أحدث حلقة في ذلك المسلسل.

٥٢ - وفي حين أن الجفاف الشديد والزيادة في أسعار المواد الغذائية قد أثرا بشكل جلي على حياة الملايين من الأفغان، وخصوصاً الأطفال، فإن انعدام الأمن يزيد من تعرض عملية إيصال المساعدة الإنسانية الأساسية للخطر. ولم يتمكن برنامج الأغذية العالمي، في العديد من المقاطعات التي ترفض شركات النقل البري توفير الخدمات لها نظراً لخطر التعرض للهجمات، من إرسال كميات كافية من الإمدادات لبرامجه. بما في ذلك عملية "الغذاء مقابل التعليم"، التي تفيد نحو ١,٥ مليون من أطفال المدارس يومياً. وعلى سبيل المثال، في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨، تعرضت ٤٩ شاحنة لهجوم من قبل عناصر مسلحة في مقاطعة فرح؛ ونهب أكثر من ٣٢٠ طناً مترياً من الأغذية، وهو ما يكفي لإطعام نحو ٤٠٠ ٣٨ شخص لمدة شهر. وفي ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٨، أعلن برنامج الأغذية العالمي أن ٣٠٠ ٠٠٠ طالب من المقاطعات الجنوبية لم يتلقوا مساعدته، ويرجع ذلك أساساً إلى انعدام الأمن.

٥٣ - وأعاق انعدام الأمن أيضا تقديم المساعدة إلى الأسر التي عادت مؤخرا من باكستان أو رُحلت من جمهورية إيران الإسلامية إلى مناطق يتعذر على العاملين في المجال الإنساني الوصول إليها، بما في ذلك الـ ٨٣ ٠٠٠ لاجئ الذين عادوا من باكستان في عام ٢٠٠٧ وحوالي الـ ٥ ٠٠٠ أسرة أفغانية التي رُحلت من جمهورية إيران الإسلامية واستقر معظمهم في مقاطعتي فرح ونمروز.

### خامسا - حوار وخطط عمل لمعالجة الانتهاكات وحالات إساءة معاملة الأطفال

٥٤ - كانت التجربة والخبرة في رصد انتهاكات حقوق الطفل في سياق النزاع المسلح محدودة حتى الآن. وعُرقلت أنشطة رصد حقوق الطفل وحقوق الإنسان والتحقيقات المتصلة بتلك الحقوق بسبب الافتقار إلى إمكانية الوصول الآمن إلى المناطق المتأثرة بالنزاع، وارتكاب عناصر منوثة للحكومة العديد من أعمال العنف ضد العاملين في مجال المعونة. وفي هذا الصدد، يجب أن تدخل الأمم المتحدة في أفغانستان في مناقشة مفتوحة مع الحكومة بشأن الحاجة إلى وضع استراتيجية تقرر بضرورة اشتراك فريق الأمم المتحدة القطري في خطط عمل مع جميع أطراف النزاع لوضع حد لممارسة تجنيد الأطفال في أفغانستان على النحو المنصوص عليه في قرار مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥). وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يقوم أعضاء فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ خلال الثلاثة أشهر المقبلة، في ضوء التدهور السائد في الحالة الأمنية، بوضع خطة لكيفية تفاعلهم مع الحكومة والقوات العسكرية الدولية وغيرها من الأطراف ذات الصلة في الميدان لوضع نظام للتبنيه والوصول لأغراض الرصد والتحقق في المناطق التي لا يتاح وصول الأمم المتحدة وشركاؤها إليها إلا بقدر ضئيل أو معدوم.

### سادسا - متابعة الانتهاكات وحالات إساءة معاملة الأطفال والتصدي البرنامجي لها

٥٥ - أفغانستان طرف في معظم المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. وقد اعتمد البلد منذ عام ٢٠٠٢ تغييرات تشريعية ذات صلة برفاه الأطفال. ويتناول الفريق الاستشاري التقني المعني بالمرأة والطفل، ولجنة القانون الجنائي التابعة للفريق العامل التقني للإصلاح القانوني، بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ضمن جهات أخرى، سياسات وبرامج قضاء الأحداث على وجه التحديد، ويجري حشد تلك الجهات للعمل في مجال الإصلاحات القانونية المتصلة بالأطفال في النزاعات المسلحة. وهناك عدد من المبادرات

الأخرى التي يجري تنفيذها للتصدي لانتهاكات حقوق الطفل وحالات الاعتداء عليها كما هو مبين أدناه.

## ألف - تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة

٥٦ - بموجب آلية الرصد والإبلاغ سيتم بحث إمكانية تنشيط الشبكات المجتمعية العاملة في مجال نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بالنسبة للأطفال. وبالإضافة إلى ذلك، عقد مكتب اليونيسيف في كلا من أفغانستان وباكستان اجتماعاً في تموز/يوليه ٢٠٠٨ استعرضاً خلاله الشواغل عبر الحدودية المتعلقة بالأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة والقوات المسلحة.

٥٧ - ورحبت الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل بالأحكام الخاصة بالأحداث، بما فيها الجرائم المتصلة بالأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة، في قانون مكافحة الجرائم الإرهابية الذي اعتمد في عام ٢٠٠٨. وينص القانون على أن يطبق قانون الأحداث لعام ٢٠٠٥ عند ارتكاب أفراد تقل أعمارهم عن ١٨ سنة لأية جريمة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، شرعت اليونيسيف في مبادرة لبناء القدرات لفائدة المنظمات المحلية غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان من أجل وضع نظام رصد يهدف إلى الحد من الاحتجاز غير القانوني للأطفال. وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٨، شرعت اليونيسيف في حوار مع المديرية الوطنية للأمن لضمان مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة بالنسبة لجميع الأحداث ولتنفيذ تدابير حماية الأحداث الواردة في القانون الجديد بشأن مكافحة الإرهاب.

## باء - قتل الأطفال وتشويههم

٥٨ - اكتسبت الجهود الرامية إلى إبراز أهمية الرصد المستقل اهتماماً متنامياً. واعترفت القوة الدولية للمساعدة الأمنية أثناء اجتماع عُقد في آب/أغسطس ٢٠٠٧ بشأن حماية المدنيين بأن أخطاء قد ارتُكبت أثناء العمليات. مشيرة إلى أنه، بالإضافة إلى تدريب جميع القوات البرية تدريباً متخصصاً لتعزيز احترام المبادئ المنطبقة في النزاع المسلح، يجري حالياً استعراض الإجراءات التشغيلية الموحدة التي تعتمد عليها القوة، بما في ذلك آليات تبادل المعلومات بشأن الإصابات التي تقع في صفوف المدنيين من جراء عملياتها. وتفيد التقارير بأن الحكومة الأفغانية والقوات العسكرية الدولية عدّلا أساليبهما واستخدما آليات تحقيق داخلية وخارجية. وعلى الرغم من كون هذه المبادرات إيجابية، فإنه يجب تقييم فعاليتها تقييماً تاماً، ولا سيما فيما يتعلق بتضمينها أحكاماً خاصة بالأطفال.

٥٩ - ومن المطلوب تحقيق تنسيق أكثر فعالية بين قوات الأمن الوطنية والقوات الدولية العاملة في أفغانستان لإتاحة المجال لنشوء نظام مساءلة واضح، وخصوصاً فيما يتعلق بالحوادث التي تؤثر على الأطفال وتقع أثناء العمليات التي يشارك فيها أفراد القوة الدولية للمساعدة الأمنية أو عملية الحرية الدائمة أو قوات الأمن الوطنية الأفغانية أو العناصر الأخرى المتواجدة في القاعدة الجوية في باغرام.

٦٠ - ويُعدّ برنامج العمل المتعلق بالألغام في أفغانستان، الذي يشرف عليه مركز الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام في أفغانستان، لحين نقله بشكل تام إلى حكومة أفغانستان، أضخم وأقدم برنامج في العالم لإزالة الألغام ومخلفات الحرب من المتفجرات. ويعمل حوالي ٦٠٠٠ موظف في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام لصالح منظمات غير حكومية وشركات خاصة دولية. ولزيادة إمكانية الوصول إلى المناطق المتضررة، يُستخدم لإزالة الألغام نهج قائم على المجتمعات المحلية تُشكّل في إطاره أفرقة لإزالة الألغام من المجتمعات المحلية المتضررة. ويضطلع بأنشطة محددة الهدف تشمل تدخلات في مراكز مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قرب باكستان وجمهورية إيران الإسلامية وإيجاد مناطق مأمونة للعب ملائمة للأطفال في ٢٢ مقاطعة. وتعميق عدة عراقيل منها الفقر وطول المسافات وانعدام الأمن والانقسامات السياسية الاستفادة من خدمات إعادة التأهيل البدني. ونادراً ما تُلبى احتياجات الأطفال الناجين من الألغام في مجال إعادة التأهيل (وكذلك احتياجات الأشخاص الآخرين من ذوي الإعاقة).

## جيم - الهجمات على المدارس والمستشفيات

٦١ - بغية التصدي للحوادث الأمنية المتزايدة التي تؤثر على قطاع التعليم، أرسلت وزارة التعليم في عام ٢٠٠٦ موظفين اثنين معينين بحماية المدارس والأطفال إلى كل مقاطعة لرصد البيئة الأمنية في المدارس وتحسينها. وفي حين نجح بعض الموظفين في تعبئة جهود زعماء المجتمعات المحلية من أجل بدء حوار مع مرتكبي أعمال العنف، فإن قدرتهم كانت عموماً موضع شك. وجرى الاضطلاع أيضاً بمبادرات ناجحة لتعبئة جهود المجتمعات المحلية. فعلى سبيل المثال، عقد حاكم المنطقة الغربية، في عام ٢٠٠٧ اجتماعاً ناجحاً شارك فيه الزعماء الدينيون وشيوخ القبائل وممثلون عن الإدارات التقنية بهدف إعادة فتح ست مدارس ومركز صحي؛ وأعيد فتح جميع المرافق المتضررة ولم يُبلغ عن وقوع أي حادث منذ ذلك الحين.

٦٢ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، استفادت حملة التحصين من "يوم السلام". وفي حين دعا مركز الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام في أفغانستان إلى وقف كامل لأعمال العنف، فقد شجعت منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة جميع الأطراف

على مراعاة جهود التحصين، ونتيجة لذلك، لم يُبلغ إلا عن وقوع حوادث قليلة. وزار أكثر من ١٠.٠٠٠ قائم بالتطعيم مناطق تقع ضمن المقاطعات التي لم تشملها حملة التحصين أثناء العام نظراً للشواغل الأمنية.

## دال - العنف الجنسي المرتكب ضد الأطفال

٦٣ - إن التشريعات الأفغانية في مجال الاعتداء على الأطفال، بما في ذلك الاعتداء الجنسي، لا تتماشى مع اتفاقية حقوق الطفل. إذ يغطي هذه المسائل في معظم الأحيان القانون الجنائي أو تحال إلى آليات عدالة محلية غير رسمية (من خلال نظم الشورى أو لويبا جيرغا مثلاً) التي تطبق القانون العرفي. وأن أوجه القصور في النظام القضائي الأفغاني بالنسبة للتحقيق مع مرتكبي العنف الجنسي ومقاضاتهم وتوفير التعويضات للناجين منه تسهم في إدامة ثقافة الصمت والإفلات من العقاب، وبالرغم من أن طابع التحريم الذي يحيط بموضوع العلاقات الجنسية لا يزال منتشرًا، مما يجعل من الصعب تناول مسألة العنف الجنسي بشكل صريح، فقد تم الاضطلاع بمبادرات ذات مجالات ومحاور تركيز مختلفة. وتقوم وزارة شؤون المرأة، بمساعدة من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، بوضع قاعدة بيانات لحالات العنف المرتكب ضد المرأة. وأن قاعدة البيانات، التي لا تتضمن للأسف معلومات عن حالات الاعتداء على الصبية، قد تعزز الاهتمام بالعنف الجنسي عموماً ومن ثم بما يرتكبه أطراف النزاع من اعتداءات على الأطفال.

## سابعاً - التوصيات

٦٤ - أحث جميع العناصر المناوئة للحكومة أطراف في النزاع على الوقف الفوري لاستخدام الأطفال واستغلالهم وتجنيدهم وأوصي أيضاً قوات الأمن الوطنية الأفغانية بأن تضع إجراءات ملائمة للتحقق من الأعمار وأن تتخذ التدابير المناسبة لتحسين حماية الأطفال.

٦٥ - علاوة على ذلك، أشجع جميع أطراف النزاع، على الدخول في حوار مع فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ بهدف وقف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال، بحسب ما ينص عليه مجلس الأمن في قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥)، وكفالة جمع المعلومات المتعلقة بالانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في النزاع المسلح وتعميمها على جميع الأطراف الفاعلة المعنية.

٦٦ - وأشجع في هذا الصدد حكومة أفغانستان على تكثيف جهودها الرامية إلى مقاضاة جميع مرتكبي الجرائم ضد الأطفال والتصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢. وأهيب أيضاً بالسلطات الأفغانية وضع تشريعات رامية إلى تجريم تجنيد الأطفال في النزاع



المسلح والنظر في سن التشريعات اللازمة لتنفيذ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

٦٧ - وأحث بشدة حركة الطالبان وغيرها من العناصر المناوئة للحكومة على أن توقف فوراً الهجمات ضد المدنيين، وخصوصاً الأطفال والأهداف المدنية. وأشجّع فريق الأمم المتحدة القطري في أفغانستان على العمل مع الحكومة الأفغانية لإيجاد وسائل للدعوة إلى وقف هذه الهجمات. وأحث جميع أطراف النزاع على الامتثال لمبادئ القانون الدولي وإقرار وحفظ حياد وسلامة المدارس والمستشفيات والمؤسسات الدينية بوصفها "مناطق سلام" وكذلك الموظفين العاملين فيها، وعلى الإعلان على الملأ انتهاء هذه الممارسات.

٦٨ - وأهيب بالقوات العسكرية الدولية وقوات الأمن الوطنية الأفغانية تحسين الإجراءات التشغيلية الثابتة وقواعد الاشتباك، وخصوصاً عن طريق تضمينها تدابير حماية خاصة تتعلق بالأطفال.

٦٩ - وأحث حكومة أفغانستان والقوات العسكرية الدولية على كفالة مراعاة الأصول الواجبة بالنسبة لجميع الأحداث المحتجزين بسبب ارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة بغض النظر عن السلطة التي أُلقت القبض عليهم.

٧٠ - وأطلب كذلك إلى حكومة أفغانستان والقوات العسكرية الدولية أن تفسح المجال بالكامل أمام الأمم المتحدة وهيئات رصد حقوق الإنسان للوصول إلى مرافق الاحتجاز التابعة لها، بما في ذلك المديرية الوطنية للأمن وقاعدة باغرام الجوية.

٧١ - وأدين بأشد لهجة ممكنة الهجمات التي تشنها حركة الطالبان وغيرها من العناصر المناوئة للحكومة ضد الجهات الفاعلة في المجال الإنساني، وخصوصاً أعمال القتل والاختطاف، وأهيب بجميع الأطراف احترام القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وكفالة سلامة وحماية جميع العاملين في المجال الإنساني. وأهيب في هذا الصدد بزعماء المجتمعات المحلية والزعماء الدينيين أن يدينوا علناً الهجمات التي تستهدف العاملين في مجال المساعدة الإنسانية وأن يساعدوا في وضع التدابير الملائمة لحماية الجهات الفاعلة في المجال الإنساني وبرامجها.

٧٢ - وأرحب بالجهود التي يبذلها ممثلي الخاص لتعزيز قدرة بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان على حماية الأطفال بوسائل منها نشر مستشارين في مجال حماية الأطفال.

٧٣ - وأطلب إلى فريق الأمم المتحدة القطري ومجتمع المانحين توفير دعم البرامج والمبادرات الوطنية الرامية إلى تعزيز حماية الأطفال في أفغانستان.

٧٤ - وأشجّع حكومة أفغانستان على أن تنفذ على نحو أكمل القوانين والبرامج الرامية إلى منع ومعاينة العنف الجنسي وعلى دعم الضحايا ورصد الانتهاكات الجنسية الجسيمة المرتكبة ضد الفتيان والفتيات والعمل مع فريق في أفغانستان للبحث في السبل والوسائل الكفيلة بمحاربة الممارسات المؤذية بما في ذلك باتشا بازاي، بدعم من الزعماء الدينيين الأفغان والمجتمع المدني.

٧٥ - وأطلب إلى فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ تقديم خطة في غضون ثلاثة أشهر بشأن سبل ووسائل التفاعل مع الحكومة والقوات العسكرية الدولية وغيرها من الأطراف ذات الصلة لتوسيع نطاق عمل آلية الرصد والإبلاغ، التي نص قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) على إنشائها، ليشمل جميع مناطق النزاع في أفغانستان.

٧٦ - وأطلب إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية والوكالات المعنية وضع إطار إقليمي للتعاون وتبادل المعلومات لتحسين طريقة معالجة القضايا العابرة للحدود مثل تجنيد الأطفال واحتطافهم.

